

قانون رقم ٧٤ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد اضافى في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

نحن هاروق الأول ملك مصر

بمجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ القسم ٥ "وزارة الخارجية" باب ٢ "مصرفات عامة" اعتماد اضافى قدره ٦٠٠٠ ج.م (ستة آلاف جنيه) لتسوية تجاوزات هذا الباب .
 يؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - لكل وزيرى الخارجية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ١٧ جمادى الثانية سنة ١٣٦٣ (٨ يونيو سنة ١٩٤٤)

هاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير الخارجية رئيس مجلس الوزراء

أمين هههان هصطفى النحاس هصطفى النحاس

قانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد اضافى في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

نحن هاروق الأول ملك مصر

بمجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ القسم ١٤ "وزارة المواصلات" الفرع ١ "الديوان العام" باب ٢ "مصرفات عامة" اعتماد اضافى قدره ٣١٩٠٠ ج.م (واحد وثلاثون ألفاً وتسعمائة جنيه) لتسوية التجاوز فى بعض بنود الباب نفسه .

يؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفور الميزانية العامة

مادة ٢ - لكل وزيرى المواصلات والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ١٧ جمادى الثانية سنة ١٣٦٣ (٨ يونيو سنة ١٩٤٤)

هاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير المواصلات رئيس مجلس الوزراء

أمين هههان ههد الفتاح الطويل هصطفى النحاس

قانون رقم ٧٦ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد اضافى في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

نحن هاروق الأول ملك مصر

بمجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ القسم ١٣ "وزارة الزراعة" باب ٣ "أعمال جديدة" اعتماد اضافى قدره ١٠٠٠٠٠ ج.م (مائة ألف جنيه) لأعمال مقاومة الجراد .

يؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - لكل وزيرى الزراعة والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ١٧ جمادى الثانية سنة ١٣٦٣ (٨ يونيو سنة ١٩٤٤)

هاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير الزراعة رئيس مجلس الوزراء

أمين هههان هصطفى هصطفى النحاس

قانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد اضافى في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

نحن هاروق الأول ملك مصر

بمجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ القسم ١٦ "وزارة الشؤون الاجتماعية" فرع ١ "الديوان العام" باب ٢ "مصرفات عامة" اعتماد اضافى قدره ٣٠٠٠ ج.م (ثلاثة آلاف جنيه) لتسوية تجاوزات بعض البنود فى الباب نفسه .

يؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفور الميزانية العامة

مادة ٢ - لكل وزيرى الشؤون الاجتماعية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ١٧ جمادى الثانية سنة ١٣٦٣ (٨ يونيو سنة ١٩٤٤)

هاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير الشؤون الاجتماعية رئيس مجلس الوزراء

أمين هههان هحمد ههواد هراج الدين هصطفى النحاس